

وزارة الاستثمار

الوزير

قرار  
وزير الاستثمار  
رقم ( ٤٢ ) لسنة ٢٠٠٧

وزير الاستثمار؛

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون سوق رأس المال  
ولاحته التنفيذية،  
وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون إنشاء بورصة البضاعة  
الحاضرة للأقطان،  
وعلى القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ بإصدار قانون التجارة،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣١ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم وزارة الاستثمار،  
وعلى ما عرضه كبير المستشارين لشئون التمويل.

قرر  
( المادة الأولى )

تشكل مجموعات عمل تتولى متابعة تنفيذ برنامج ومتطلبات إنشاء بورصة حاضرة  
ومستقبلية للسلع على الأخص ما يلي:-

- ١- إعداد الاطار التشريعي لإنشاء وتنظيم البورصات الحاضرة والمستقبلية للسلع .
- ٢- إعداد مشروع دعوة لتقديم عروض لإنشاء بورصات السلع ( RFP ) .
- ٣- إعداد قواعد عمل البورصة والرقابة عليها .
- ٤- دراسة دور ومهام وتنظيم الجهاز الذي يتولى الرقابة على بورصات السلع .



( المادة الثانية )

تشكل مجموعات العمل المشار إليها في المادة السابقة على النحو التالي:-  
أولاً:- مجموعة عمل لإعداد مشروع قانون البورصات الحاضرة والمستقبلية للسلع برئاسة  
السيد الأستاذ المستشار محمد محمود الدكروري وعضوية كل من السادة :-

- ١- ممثل لوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي.
- ٢- ممثل للهيئة العامة لسوق المال .
- ٣- ممثل لبورصتى القاهرة والاسكندرية.
- ٤- ممثل لشركة مصر المقاصة والتسوية والحفظ المركزى.
- ٥- أربعة من الخبراء فى مشروع الخدمات المالية EFS والهيئة التطوعية للخدمات المالية F.SVC.

ثانياً:- مجموعة عمل لإعداد قواعد عمل البورصة الحاضرة والمستقبلية للسلع لعضوية كل  
من السادة:-

١. الدكتور/إسلام عبد العظيم عزام أستاذ التمويل بالجامعة الأمريكية.
٢. ممثل للهيئة العامة لسوق المال.
٣. ممثل لبورصتى القاهرة والإسكندرية.
٤. ممثل لشركة مصر المقاصة والتسوية والحفظ المركزى.
٥. ممثل لإتحاد مصدري الحاصلات الزراعية.
٦. أربعة من الخبراء فى مشروع الخدمات المالية EFS والهيئة التطوعية للخدمات المالية F.SVC.

ثالثاً:- مجموعة عمل تشكل بمعرفة الهيئة العامة لسوق المال بالتعاون مع خبراء مشروع  
الخدمات المالية EFS والهيئة التطوعية للخدمات المالية F.SVC لإعداد القواعد  
المتعلقة بمهام وتنظيم الجهاز الذى يولى الرقابة على بورصات السلع.



( المادة الثالثة )

تشكل لجنة للتنسيق ومتابعة تنفيذ برنامج ومتطلبات إنشاء البورصة الحاضرة والمستقبلية للسلع بعضوية كل من السادة:

- ١- الأستاذ/ عبد الحميد إبراهيم كبير مستشاري وزير الاستثمار لشئون التمويل
- ٢- الأستاذ /هاني يحيى فرحات الخبير الاقتصادي بمكتب وزير الاستثمار.
- ٣- الأستاذ/ محمد فريد الخبير الاقتصادي بمكتب وزير الاستثمار

وتشارك اللجنة وتشرف على أعمال مجموعات العمل المنصوص عليها في المادة الثانية من هذا القرار على أن تتولى:-


- ١- إعداد مشروع دعوة لتقديم عروض لإنشاء البورصة الحاضرة والمستقبلية للسلع (REP).
- ٢- التنسيق مع مشروعات المعونة الفنية التي تتولى تقديم الدعم الفني لمشروع إنشاء البورصة.
- ٣- إعداد تقارير شهرية عن إنجازات مجموعات العمل.

( المادة الرابعة )

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

صدر بوزارة الاستثمار

وزير الاستثمار  
د/ محمود محيي الدين



في ١ صفر ١٤٢٨ هـ  
الموافق ١٩ فبراير ٢٠٠٧ م

وكيل الوزارة

( سيد سلوت )

صورة مرسلة إلى السيد